

ما حكم من سلم من نقص في صلاته كأن سلم من ترك ركن أو واجب ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

اذا سلم النقص اذا سلم من نقص في صلاته فانه يأتي بما نقص من صلاته مثلا سلم تاركا ركوعا او تاركا سجدة من صلاته. فهنا نلزمه ان يأتي بالركن الذي تركه ويأتي السجود او الركوع الذي تركه - [00:00:00](#)

ثم يسجد سجود السهو ودليل ذلك ما جاء في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم يحضر صلاة العشي فسلم الركعتين قيل من ثالث عمران الحصين فلما استقبل الناس قالوا يا رسول الله اقصر الصلاة ام نسييت؟ قال الاقصى لم لم تقصر ولم انسى فقال - [00:00:20](#)

فقال ذو اليمين انك صليت ركعتين فقال صدقة ذو اليمين فقال فاموا برؤوسهم قالوا نعم يا رسول الله فقال وسلم فاتى بالركعتين التي نسيها ثم سجد ثم سلم ثم سجد سجود السهو صلى الله عليه وسلم وهذا امر واجب يجب على من ترك ركنا او ترك ركنا - [00:00:40](#)

ان يأتي بي اما اذا ترك واجبا اذا ترك واجبا وذكره بعد الصلاة فانه يسجد السهو وتكون هذه السجدة جابرة لهذا الواجب الذي فمثلا لو ترك التشهد الاول وبعد ما سلم اخبر انه لم يتشهد التشهد الاول نقول له يلزمك وجوبا - [00:01:00](#)

ان تسجد سجدي السهو ثم تسلم السهو ولا يلزمك ان تأتي بالتشهد. اذا الاتيان بما نقص ومتعلق بالركن دون دون الواجب - [00:01:23](#)